

حكم الزواج بشرط عدم الإنجاب | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الزواج على عدم وجود النفقة ولا مبيت ولا ايجاز مطلق قال اولى يجب المرأة تتزوج امرأة كبيرة مثلا في السن كل كبيرة او لظروف يعني مؤقت هذا مطلق؟ لا مطلقا مطلقا - 00:00:00

الاخ يقول اما بخصوص مسألة الرجل الذي يعقد على امرأة ويشرط عليها اللاإنجاب مطلقا. وهذا فيه تفصيل. وهذا فيه تفصيل اذا كان هذا الرجل بكره والمرأة آآ ايضا هي بكر - 00:00:20

وشرط الرجل عليها الا تنجب مطلقا ليس لمدة معينة الا تنجب مطلقا يعني ما في شيء اسمه انجاب فهذا لا يجوز العقد صحيح لكن شرط وللمرأة ان تنجب ولو لن يرضي الزوج. لأن هذا الشرط باطل. واما اذا كان يشرط عليها فترة معينة - 00:00:35 فهذا لا يأس به. ويجب عليه ان تلتزم الشرط. واما اذا كانت المرأة كبيرة. مثل المرأة تجاوز الأربعين ولها ذرية. والرجل قل له ذرية وتزوج بها على الا هذا جائز. لانه انا ما في تعطيل - 00:00:54

الناس ولا قضاء على النسل انه لكتاب السن. وعدم القدرة على التربية. او لعله لأسباب كما يوجد الان في في ما يسمى الزوج هذا المسيار فما الذي يرتبط بالذرية وهو مرتبطة بذرية اخرين وهي مرتبطة بذرية اخرين فاذا وجد هذا لا شيء يمنعه - 00:01:12 - 00:01:32